

# اللقاء الشهري لفضيلة الشيخ أ.د سامي بن محمد الصقير - كتاب منهج السالكين (51) - 02 رمضان 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى باب سجود السهو والتلاوة والشك - [00:00:00](#)

وهو مشروع اذا زاد الانسان في صلاته ركوعا او سجودا او قياما او سهوا او نقص شيئا من المذكورات اتي به وسجد للسهو او ترك واجبا من واجباتها سهوا او شك في زيادة او نقصان - [00:00:19](#)

وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قام عن التشهد الاول فسجد. وسلم من ركعتين من الظهر او العصر ثم ذكروه فتم سجده السهو وصلى الظهر خمسا فقيل له ازيدت الصلاة. فقال وما ذاك؟ قالوا صليت خمسا. فسجد سجدين بعدما سلم - [00:00:36](#)

متفق عليه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلى واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد قال رحمه الله تعالى باب سجود السهو - [00:00:56](#)

سجود السهو الاخطاف هنا يحتمل ان تكون من باب اضافة الشيء الى سببه ويحتمل ان تكون من باب اضافة الشيء الى نوعه فاذا قلنا انه من باب اضافة الشيء الى سببه - [00:01:19](#)

المعنى السجود الذي سببه السهو واما قلنا من باب اضافة الشيء الى نوعه فالمراد ان السجود انواع منها سجود السهو وذلك ان السجود اربعة انواع سجود في صلب الصلاة وسجود التلاوة - [00:01:39](#)

وسجود الشكر وسجود السهو هذه الانواع من السجود منها ما هو ركن وهو سجود صلب الصلاة ومنها ما هو واجب وهو سجود السهو ومنها ما هو سنة وهو سجود التلاوة - [00:02:06](#)

والشك والسهو والنسيان الفاظ متراداة السهو والنسيان الفاظ متراداة وهي ذهول القلب من امر معلوم السهو والنسيان معناه ذهول القلب عن امر معلوم والشهو يعد وتارة يدعى بعن فان عدي بيعا فهو مذموم - [00:02:26](#)

وان عدي بي في فهو معذور فيه قال الله عز وجل فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون قال بعض السلف الحمد لله الذي قال عن صلاتهم ساهون ولم يقل في صلاتهم ساهون. لأن السهو في الصلاة - [00:03:11](#)

لا يخلو منه احد اذا السهو تارة يدعى بحقيقة ان عدي بعن فهو ترك لها فهو مذموم بأنه ترك لها عن قصد وقوي اخلال بالصلاحة عن قصد. واما اذا عدي بفي فهو - [00:03:33](#)

ليس مذموما بان هذا من طبيعة البشر وسجود السهو تعريفه انه عبارة عن سجدين يسجدهما المصلي جبرا للنقصان وارضاء للرحمه وترغيما للشيطان هذا سجود السهو سجدة يسجدهما المصلي جبرا للنقصان. يعني لما حصل في صلاته من نقص وخلل - [00:03:58](#)

اما بزيادة او نقص جبرا لنقصان وترغيما للشيطان ترغيما للشيطان. وبهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم فان كان صلى تماما والا كانتا ترغيما للشيطان وارضا ذي الرحمن باتمام العبادة - [00:04:36](#)

واما ها هذا هو سجود السهو والسهو من طبيعة البشر قال النبي صلى الله عليه وسلم انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني اذا نسيت فذكروني والسهو له ثلاثة اسباب - [00:04:57](#)

زيادة ونقص وشك زيادة ونقص وشك فببدأ اولاً مش زيادة والمراد بالزيادة التي يشرع لها سجود السهو الزيادة الفعلية التي من جنس الصلاة الزيادة الفعلية التي من جنس الصلاة. لأن الزيادة في الصلاة اربعة انواع - 00:05:25

زيادة قولية من جنس الصلاة وزيادة قولية من غير جنس الصلاة وزيادة فعلية من جنس من جنس الصلاة وزيادة فعلية من غير جنس الصلاة الاول زيادة قولية من جنس الصلاة. كما لوقرأ الفاتحة في التشهد - 00:05:57

او تشهد وهو قائم هنا اتى بقول مشروع لكن في غير موضعه اتى بقول مشروع في غير موضعه الثاني زيادة قولية من غير جنس الصلاة. كالكلام كما لو تكلم في صلاته ناسيا - 00:06:20

الثالث زيادة فعلية من غير جنس الصلاة كالحركات والعبث هذه زيادة فعلية لكنها من غير جنس الصلاة. وهذه لا احكام نتكلم عنها فيما بعد الرابع زيادة فعلية من جنس الصلاة - 00:06:42

وهي المراد هنا كما لو زاد في صلاته قياما او قعودا او ركوعا او سجودا او ركوعا او سجودا عمدا بطلت صلاته اذا تعمد ذلك بطلت صلاته 00:07:03

ما الحكم في الزيادة نقول اذا زاد المصلي في صلاته قياما او قعودا او ركوعا او سجودا عمدا بطلت صلاته اذا تعمد ذلك بطلت صلاته فمن تعمد مثلاً ان يصلِي الرباعية - 00:07:20

من ظهر او عصر او عشاء خمساً فصلاته باطلة او كذلك ايضاً تعمد ان يزيد ركوعاً ركع مرتين سجد ثلاث مرات تبطل صلاته. اذا اذا كانت الزيادة عمداً بان تعمد ان يزيد في صلاته قياما او قعودا او ركوعا او سجودا - 00:07:38

فصلاته باطلة واما اذا لم يكن ذلك عمداً يعني اذا وقع ذلك سهواً ونسبياً فلا يخلو من حالين الحال الاولى ان يذكر الزيادة في اثنائها ان يذكر الزيادة في اثناء الزيادة - 00:08:01

فيجب عليه الرجوع عن هذه الزيادة مثل ذلك انسان يصلِي صلاة الظهر وقام الى خامسة فلما شرع في قراءة الفاتحة ذكر ان هذه خامسة زائدة يجب ان يرجع ويجلس للتشهد - 00:08:27

مثال اخر انسان صلِي قرأ الفاتحة وركع ورفع ثم سهى ثم رکع مرة ثانية ثم ذكر يجب عليه ان يرفع من هذا الرکوع الزائد وان يسجد اذا اذا ذكر الزيادة - 00:08:47

في اثنائها وجب عليه الرجوع عنها الحال الثاني ان لا يذكر الزيادة الا بعد الفراغ منها الا بعد ان فرغ منها كما لو صلِي مثلاً الظهر خمساً او العصر خمساً - 00:09:06

او الفجر ثلاثة او المغرب اربعنا ولم يعلم الا بعد ان فرغ من صلاته فصلاته صحيحة. ولكن عليه السجود بالسهو كذلك ايضاً ذكر انه سجد في صلاته في احدى الركعات ثلاث مرات - 00:09:25

ايضاً صلاته صحيحة وعليه سجود السهو وسنذكر ان شاء الله تعالى متى يكون محل السجود هذا الحكم في الزيادة. اذا الزيادة في الصلاة ان تعمدها بطلت وان كانت سهواً ونسبياً فله حالان - 00:09:43

الحالة الاولى ان يذكر الزيادة في اثناء الزيادة. فالحكم انه يرجع عن هذه الزيادة والحال الثانية ان يذكر الزيادة ان لا يذكر الزيادة الا بعد الفراغ منها فصلاته ايش؟ صحيحة - 00:10:02

وعليه سجود السهو هذا السبب الاول من اسباب سجود السهو وهو الزيادة السبب الثاني النقص والنقص يكون في الاركان والواجبات وال السنن النقص يكون في الاركان والواجبات والسنن فاذا نقص المصلي - 00:10:23

ركناً من اركان الصلاة او واجباً من واجبات الصلاة فان كان عمداً بطلت صلاته اذا تعمد عن ينقص من صلاته ركناً او واجباً فان صلاته تبطل واما اذا كان سهواً ولنبدأ بالاركان اذا نقص ركناً من اركان الصلاة - 00:10:53

كالقعود والقيام وغيرهم يجب عليه اذا ترك ركناً او نقص ركناً ان يرجع ويأتي بهذا الركن ما لم يصل الى موضعه من الركعة التي تليها من ترك ركناً من اركان الصلاة - 00:11:17

وجب عليه ان يرجع ويأتي به. الركن لا يجبر بالسجود وجب عليه ان يرجع ويأتي به ما لم يصل الى موضعه من الركعة التي تليها

مثال ذلك انسان كبر للصلاه - 00:11:40

ثم قرأ الفاتحة واثناء قراءة السورة هوى الى السجود سجد ماذا ترك؟ ترك الركوع في اثناء سجوده او في جلوسي بين السجدين  
ذكر انه لم يرکع حينئذ يجب ان يرجع ويقوم ويرکع - 00:11:58

ايضا ذكر ذلك في وهو في السجدة الثانية ايضا يجب ان يقوم ويرکع ويکمل صلاته اذا من ترك رکنا من اركان الصلاه وجب عليه ان  
يرجع وان يأتي به ما لم يصل الى موضعه - 00:12:19

من الرکعة التي تليها فان وصل الى موضعه من الرکعة التي تليها لفت الرکعة الاولى وقامت الرکعة الثانية مقامها المثال انسان كبر الله  
اكبر قرأ الفاتحة وقرأ سورة ثم هوى ساجدا - 00:12:39

ترك الرکوع والرفع ثم سجد سجدين ثم قام للرکعة الثانية في اثناء الرکعة لما اراد ان يرکع لما اراد ان يرکع  
ذكر انه لم يرکع في الرکعة الاولى - 00:13:00

فحينئذ هل يرجع او لا يرجع لانه وصل الى موضعه من الرکعة التي تليها. لاننا لو قلنا يرجع معنى ذلك انه سيأتي برکعة كاما  
لا يستفيد فهمتم يعني في هذه الصورة الان لما اه ترك الرکوع - 00:13:22

وذکره وهو في الجلوس بين السجدين قلنا يقوم ويرجع ويأتي بالرکوع طیب لما ذکر الرکوع في الرکعة الثانية قبل ان يرکع نقول  
هنا لا يرجع تلغو الرکعة الاولى وتقوم الثانية مقامها. السبب - 00:13:42

لماذا؟ نقول لاننا لو قلنا في هذه الحال يعني لما ذکر قبل الرکوع انه يرجع فمعنى ذلك انه يأتي برکعة كاملة يرکع مصطفی عویس  
السجدين ثم يقوم تلغو الرکعة الاولى والثانية هذی تقوم مقامها. اذا هذا الحكم - 00:14:01

في اه ترك الرکن او نقص الرکن. اذا نعيid اذا نقص رکنا من اركان الصلاه وجب عليه ان يرجع ويأتي به ما لم يصل الى موضعه من  
الرکعة التي تليها - 00:14:19

فاما وصل الى موضعه من الرکعة التي تليها لفت الرکعة التي نقص منها هذا الرکن وقامت الثانية مقامها قامت الثانية مقامات. نمثل  
مثال اخر انسان آآصلى رکع ورفع ثم سجد - 00:14:38

سجدة اولى ثم قام للرکعة الثانية ماذا تركت؟ ترك الجلوس بين السجدين والسبعين والسجدة الثانية في اثناء قيامه في الرکعة الثانية ذکر انه  
لم يسجد الا سجدة واحدة. ماذا عليه؟ نقول يرجع ويجلس - 00:14:57

ويكون هذا الجلوس ينوي به ماذا؟ الجلوس بين السجدين ثم يسجد السجدة الثانية ثم يقوم ويأتي في بقية الصلاه الثاني نقص  
الواجبات اذا نقص واجبا من الواجبات فان تعمد بطلت صلاته كما تقدم - 00:15:14

وان كان سهوا او نسيانا فترك الواجب لا يخلو من ثلاث حالات. من ترك واجبا من واجبات الصلاه فلا يخلو من ثلاث حالات. الحالة  
الاولى ان يذكر الواجب قبل ان يفارق موضعه - 00:15:39

فيأتي به ولا شيء عليه والحال الثاني ان يذكر الواجب بعد ان فارق موضعه وقبل ان يصل الى الرکن الذي يليه فحينئذ ايضا يجب ان  
يرجع ويأتي به وعليه السجود كما يأتي - 00:16:00

الحال الثالثة ان يذكر الرکن ان يذكر الواجب بعد ان وصل الى الرکن الذي يليه فحينئذ يحرم عليه الرجوع ويجب  
هذا الواجب الذي تركه بسجود السهو نمثل بمثال واضح وهو التشهد الاول - 00:16:19

انسان في الصلاه في الرکعة الثانية سجد السجود الثاني ثم هم ان يقوم لكن قبل ان تفارق ركبته الارض ذکر انه لم  
يعني يتشهد. فحينئذ يجلس التشهد - 00:16:41

ولا شيء عليه لانه لم يحصل في في صلاته زيادة ولا نقص فهمتم؟ قبل ان تفارق ركبتيها الارض ذکر. لما اراد ان ينهض قال ما جلس  
في التشهد فجلس - 00:17:00

فهذا لا سجود عليه الحال الثانية ان يذكر ذلك بعد ان فارقت ركبتيها الارض وقبل ان يصل الى الرکن الذي يليه. يعني لما هم ان يقوم  
فيما بين القيام والقعود ذکر - 00:17:15

حينئذ يجب ان يرجع ويأتي التشهد وعليه سجود السهو. لماذا السجود؟ نقول لانه حصل فيه زيادة في صلاته. وهي القيام والرجوع  
الحال الثالثة ان يذكر الواجب بعد ان يصل الى الركن الذي يليه - 00:17:29

يعني لما استتم قائمها ذكر انه لم يأتي بالتشهد فحين اذ يحرم عليه الرجوع مطلقا سواء شرع في القراءة ام لم يشرع اذا ترك الواجب  
له هذه الحالات الثلاث الحالة الاولى ان يذكره قبل ان يفارق موضعه - 00:17:53

فيأتي به ولا شيء عليه والثانية ان يذكره بعد ان فارق موضعه وقبل ان يصل الى الركن الذي يليه فيرجع ويأتي به ايضا وعليه  
السجود الثالثة ان يذكره بعد ان وصل الى الركن الذي يليه - 00:18:16

نمثل بمثال اخر في الركوع انسان رکع الله اكبر ورکع لما اراد ان يرفع من الرکوع ذكر انه لم يقل سبحان رب العظيم ماذا يفعل يأتي  
بها ولا شيء عليه لانه اليوم يحصل زيادة ولا نقص - 00:18:36

طيب رکع ولما هم ان يرفع فيما بين الرفع والقيام ذكر انه لم يقل سبحان رب العظيم يرجع ويأتي التسبیح وعليه السجود لانه زاد  
في الصلاة لما قد سمع الله لمن حمد ربنا ولك الحمد قال انا ما قلت سبحان رب العظيم - 00:18:53

يرجع ولا ما يرجعش؟ لا يرجع. لانه وصل الى الركن الذي يليه اذن هنا عام في كل واجب كذلك ايضا السجود سجد. لما رفع رأسه  
ويدها لا تزال على الارض - 00:19:14

ذكر انه لم يقل سبحان رب الاعلى يأتي به طيب رفع قليلا يعني بين السجود وبين القعود وذكر انه لم يقل سبحان رب العظيم. يعود  
يرجع ويأتي به وعليه السجود. طيب لما جلس بين السجدتين ذكر - 00:19:28

لا يرجع لانه وصل الى الركن الذي يليه واضح؟ نعم تمام ان شاء الله. ماشي. طيب ننتقل الى الثالث نقص السنن نقص السنن  
نقص السنن لا يوجب سجود السهو حتى لو تعمد تركها - 00:19:49

لكن هل يسن ان يسجد لترك سنة او لا اصح الاقوال في ذلك انه ان كان من عادته انه يأتي بهذه السنة ونسى عام فيستحب ان يسجد  
للسهو. يستحب ولا يجب - 00:20:10

واما اذا لم تكن من عادته ان يأتي بهذه السنة فلا يسجد. لماذا؟ لأن من ليس لأن من يأتي بالسنة وترك هل يقال نسي  
ها؟ لا لا يقال نسي - 00:20:28

طيب فانسان مثلا من عادته ان يرفع يديه وان يتورك ونسى بعض هذه السنن. يقول يستحب لك ان تسجد السهو ولكن هذا اذا كان  
يصلی وحده اما اذا كان يصلی مع الامام - 00:20:44

فالامام يتحمل عنه اذا هذا السبب الثالث من اسباب السجود. السبب الثاني من اسباب سجود السهو. وهو النقص النقص  
السبب الثالث من اسباب سجود السهو الشك والشك هو التردد - 00:21:01

التردد بين امررين لا مزية لاحدهما على الاخر التردد بين امررين لا مزية لاحدهما على الاخر هذا هو الشك واعلم ان الشك في  
الصلاحة بل في جميع العبادات لا يلتفت اليه في ثلاث مسائل - 00:21:30  
الشك الشك في جميع العبادات لا يلتفت اليه في مسائل ثلاث المسألة الاولى اذا كان الانسان كثير الشكوك بحيث لا يفعل عبادة الا شك  
فلا يلتفت لهذا الشك لانه مرض - 00:21:57

وساوين والثاني اذا كان الشك مجرد وهم يتورهم ايضا في هذه الحال لا يسجد للسهو ولا يحدث في هذا الحال لا يعتبر هذا الشك  
والحال والمسألة الثالثة اذا كان الشك بعد الفراغ من العبادة - 00:22:22

يعني الانسان توطأ وانتهى ثم شك او صلى ثم شك او صام ثم شك. او طاف ثم شك لا يعتبر هذا الشك ولا يلتفت اليه بماذا؟ نقول لأن  
الاصل انتبه لأن الاصل ان العبادة وقعت تامة كاملة - 00:22:46

لما شك بعد الفراغ من العبادة نقول لا يلتفت لهذا الشك لأن الاصل ان العبادة وقعت موقعها تامة كاملة. طيب ما الدليل على ان العبادة  
اذا شك الانسان فيها بعد انقضائها وانها وقعت تامة كاملة نقول الدليل على ذلك - 00:23:11

القاعدة المبنية على الدليل وهي ان كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه الصحة والسلامة كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه الصحة

والسلامة الدليل على هذه القاعدة حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله - [00:23:31](#)  
ان قوما يأتوننا باللحام لا ندري اذكروا اسم الله عليه ام لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا انتم وكلوا لماذا؟ لأن هذا الفعل صدر من اهل فالاصل فيه الصحة - [00:23:54](#)

والسلامة والا لقلنا مثلا انت اذا اردت ان تشتري لحاما من الجزار في احتمال ان الجزار غصب هذه الذبيحة في احتمال عدة احتمالات لكن نحن لا نعمل هذه الاحتمالات لأن هذا الفعل وهو الذبح صدر من اهل - [00:24:14](#)  
وكل فعل صدر من اهل فالاصل فيه الصحة والسلامة الا اذا تيقنا الخل بفقد شرط او وجود مانع. فان ساء مثلا انسان مسلم عاقل بالغ صلى. هو اهل للصلة الاصل ان - [00:24:40](#)

صلاته تكون. صحيح. ها؟ صحيح. صحيحة الا اذا تيقنا الخل اذا الشك لا يلتفت اليه ولا يعتبر في هذه الموضع الثالث الاول اذا كان الانسان كثير الشكوك بحيث لا يفعل عبادة الا شك - [00:24:58](#)

والثانية اذا كان الشك مجرد وهم لا حقيقة له والثالث اذا كان الشك بعد الفراغ من العبادة. من العبادة وقد جمعت جمع شيخنا رحمه الله في قوله والشك بعد الفعل لا يؤثر - [00:25:19](#)

وهكذا اذا الشكوك تكثر او تقوى وهم مثل وسوسات فدع لكل وسوس يجي به لكر والشك بعد الفعل لا يؤثر. هذا بعد الفراغ من عبادة ثانية وهكذا اذا الشكوك تكثر هذا اذا كان الانسان كثير الشبوك - [00:25:36](#)

ثالث او تك وهم اذا كانت الشك وهم مثل وسوسات فدع لكل وسوس يجي به لوكا لكر يعني الشيطان لكر ابن لكر الشيطان اه اذا هذا الشك في الصلاة. الشك في الصلاة ايها الاخوة - [00:25:57](#)

لا يخلو الانسان اذا شك في الصلاة لا يخلو من حالين الحالة الاولى ان لا يتراجع عنده احد الامررين الحالة الاولى ان يتراجع عنده احد الامررين والحال الثاني الا يتراجع عنده احد الامررين او الاحتمالين - [00:26:18](#)

فاما اذا الحالة الاولى وهي اذا تراجع عنده احد الاحتمالين او الامررين فانه يعمل بما ترجح عنده يعمل بما ترجى عنده وعليه السجود كما يأتي. مثاله انسان يصلى وفي اثناء الصلاة شك هل هذه الركعة الثالثة او الرابعة - [00:26:37](#)

تردد غالب على ظنه انها الثالثة. يجعلها الثالثة غالب على ظني انها الرابعة يجعلها الرابعة. في عمل بغلبة الظن الحال الثانية عن لا يكون عنده غالب الظن بان يكون التردد على حد سواء - [00:26:59](#)

يعني نتردد على حد سواء هذه الثالثة او الرابعة فحينما ذي عمل باليقين وهو الاقل فاذا شك هل هي الثالثة او الرابعة جعلها الثالثة لان الاصل انه لم يأتي بالرابعة. اذا شك هل هي الثالثة او الثانية يجعلها - [00:27:22](#)

الثانية وهكذا. في عمل بالاقل هذا هو الحكم في الشك. اذا الشك اذا كان معه ترجيح وغالب الظن فيعمل بما غالب على ظنه سواء كان هو الاقل او الاكثر واما اذا لم يكن معه غالب الظن ولا ترجح فحينما ذي عمل بما ماذا - [00:27:40](#)

بالاقل يعمل بهذه اسباب سجود السهو الزيادة النقص الشك. بقي مسألتان المسألة الاولى وهي اه محل سجود السهو محل سجود السهو متى يكون سجود السهو قبل السلام ومتى يكون سجود السهو بعد السلام - [00:28:06](#)

العلماء رحمهم الله مختلفون في ذلك فمنهم من يجوز الامررين ومنهم من يقول جميع سجود السهو يكون قبل السلام الا في موضعين ولكن الذي تدل عليه السنة واختاره جمع من المحققين منهم شيخ وسام رحمه الله - [00:28:39](#)

ان سجود السهو يكون قبل السلام في موضعين وبعد السلام في موضعين اهاما قبل السلام فيكون في موضعين الموضع الاول النقص واجبا من الواجبات بمعنى انه ترك واجبا ولم يأتي به - [00:29:01](#)

فيجبه ويسهل للسهو قبل السلام والمسألة الثانية الشك بلا ترجيل. الشك بدون ترجيل فاذا شك في صلاته هل هي الثالثة او الرابعة وتتردد وبنى على اليقين يسجد للسهو قبل السلام - [00:29:24](#)

ويكون سجود السهو بعد السلام في موضعين الموضع الاول في الزيادة كما لو قام الى خامسة او ركع مرتين او سجد ثلاث مرات ونحو ذلك يسجد للسهو بعد السلام والمسألة الثانية - [00:29:44](#)

الشك مع الترجيح فإذا تردد هل هي الثالثة او الرابعة وبنى على غالب ظنه وجعلها الثالثة او الرابعة فيستر للسهو بعد السلام اذا سجود السهو قبل السلام في النقص والشك بدون ترجيح - 00:30:02

وبعد السلام في الزيادة والشك مع الترجح اذا قال قائل ما هي الحكمة من ذلك. اولا الحكمة ورود النص عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك واما الحكمة من الناحية التعليمية - 00:30:21

او العقلية فنبين ذلك. اما وجہ کون النقص سجود السهو في النقص يكون قبل السلام يعني لو قام عن التشهد الاول هذا نقص يسجد متاع قبل السلام قبل ان یسلم. لماذا؟ نقول الحكمة من ذلك والله اعلم لاجل ان یجبر خلل الخلل الذي حصل في الصلاة قبل ان یخرج منها - 00:30:36

الحكمة من ذلك لاجل ان یحصل جبر الخلل قبل الخروج من صلاته. بحيث انه اذا سلم من صلاته واذا هي صلاة تامة صلاة طيب هذا بالنسبة لنقصد الشك بدون ترجح - 00:31:04

نعم نقول الشك بدون ترجح هو في الواقع نقص لأن کون الانسان يتتردد هل کذا هل کذا هل کذا؟ هذا قدح في ايش؟ في نية الصلاة وفي آما يتعلق بعدها او كميتها - 00:31:22

وهذا یقل بالصلاۃ فکان حکم النقص اذا النقص والشك بدون ترجح قبل السلام لأن النقص لاجل ان یجبر ما حصل في صلاته من خلل او نقص قبل ان یخرج منها - 00:31:39

والشك بدون ترجح ملحق بالنقص. لانه قدح في الصلاۃ او طیب الثاني يقول بعد السلام في الزيادة الشك مع الترجح لماذا؟ نقول اما الحكمة من کون سجود السهو في الزيادة. يعني لو قام الى خامسة رکعة مرتبین - 00:32:00

يسجد بعد السلام. الحکمة من ذلك ظاهرة وهي لئلا یجتمع زیادتان في الصلاۃ لأن الان هذا الرجل زاد رکعة خامسة وسجد للسهو لو قلنا یسجد قبل السلام. سجود السهو حقیقته ليس من - 00:32:22

صلب الصلاۃ هو زیادة فمعنى ذلك انه حصل في الصلاۃ زیادتان فلاا یجتمع في الصلاۃ زیادتان كان من الحکمة ان يكون السجود بعد السلام هذا واضح بقینا الشك مع الترجح - 00:32:40

الانسان مثلا شک هل هي الثالثة او الرابع؟ الثالثة ثم غالب على ظنه غالب الظن انها الثالثة او انها الرابعة. متى یسجد؟ یسجد بعد السلام. لماذا؟ نقول نعم. الشك من حيث الاصل قدح في الصلاۃ - 00:33:01

يقدح فيها كما سبق لانه تردد لكن اذا جاء غالب الظن طردت هذا الشك غالب الظن. يعني انا شکكت على الثالثة او الرابعة. الثالثة ثم غالب على ظني انها الثالثة - 00:33:21

غلبة الظن هذی تطرد الشك. فاعمل بها فکأن الشك لم یوجد فکان من الحکمة ان يكون سجود السهو السلام بقی مسألة اخیرة وهي سجود السهو بالنسبة للمأموم المأموم هل عليه سجود سهو او لا - 00:33:36

الجواب المأموم اما ان يكون مع الامام من اول الصلاۃ واما ان يكون مسبوقا فاذا كان المأموم مع الامام من اول الصلاۃ فلا سجود عليه الا تبعا لاما مه فلو انك تصلي مع امام ونسأليت ان تقول سبحان رب العظيم. سبحان رب الاعلى. نسيت التشهد الاول. يتحمل الامام عنك ذلك - 00:33:59

اذا اذا كان المأموم مع الامام من اول الصلاۃ فان الامام يتحمل عنه ذلك. واعني بذلك الواجبات اما الارکان فلا یتحملها واما اذا كان المأموم مسبوقا کمن دخل مع الامام مثلا في الرکعة الثالثة او الثانية - 00:34:29

كان مسبوقا فحينئذ انتبهوا حينئذ ان سجد الامام قبل السلام تابعه هذا المسبوق بكل حال وان سجد الامام بعد السلام لم یتابعه المسبوق بكل حال ثم اذا قام المسبوق یقضی ما فاته - 00:34:51

نظرنا فان كان قد ادرك سهو الامام سجد اما قبل واما بعد وان لم یدرك سهو الامام فلا سجود عليه المثال او مسبوق دخل مع الامام في الرکعة الثانية وكان الامام ترك التشهد الاول - 00:35:15

سجد الامام قبل السلام یسجد معه قام المسبوق لقضاء ما فاته وهي رکعة واحدة لما جلس التشهد وتشهد نقول ايضا ان تسجد للسهو

الآن طيب قال انا سجدة مع الامام نقول انت ادركت السهو وسجودك مع الامام بمتابعته فقط لان محل سجود السهو في متى -

00:35:37

في اخر الصلاة طيب مثال اخر مسبوق دخل مع الامام في الركعة الثالثة وكان المأمور وكان الامام قد ترى ناسي التشهد الاول يسجد معه اذا سجد قبل السلام. فاذا قام يقضي ما فاته -

00:36:00

صلى ركعتين هل يسجد لانه لم يدرك ايش ؟ لم يدرك سهو. الامام لم يجد سهو الامام حينئذ لا سجود عليه طيب اذا سجد الامام بعد السلام نقول لا يتبع المأمور مطلقا -

00:36:18

ثم اذا قام الامام ليقضي ما تم اذا قام المسبوق ليقضي ما فاته فان كان المسبوق ادرك السهو سجد والا فلا. مثاله انسان دخل مع الامام في الركعة الثالثة الامام في الركعة الرابعة -

00:36:38

لما رفع من السجود الثاني قام الى خامسة فقالوا له سبحان الله نبهه ورجع المسبوق هذا ادرك السهو ولا ما ادرك ؟ نعم. ادرك طيب سلم الامام قام سلم الامام وسجد للسهو. المسبوق لا يتبع الامام في السجود لانه انفصل عن صلاته. يقوم ويقضي ما فاته -

00:36:56

جلس هذا المسبوق وصلى ركعتين وجلس التشهد وسلم يسجد للسهو او لا ؟ نعم. نعم يسجد لانه ادرك سهو الامام. الامام طيب آآ مسبوق دخل مع امام مثلا في الركعة الثانية -

00:37:17

وكان الامام مثلا في الركعة الاولى قد ركع مرتين او سجد ثلاث مرات لما سلم الامام سجد سجدين للسهو هل يتبعه المسبوق ؟ لا طيب قام المسبوق ليقضي ما فاته. هل يسجد ؟ لا. لانه لم يدرك سهو -

00:37:38

الامام اذن نلخص ما تقدم المأمور ان كان المأمور ان كان مع الامام من اول الصلاة فلا سجود عليه الا تبعا بامامه واما المأمور واما المسبوق عليه السجود متى ؟ اذا ادرك سهوه الامام. كان قبل. او سهى في قضائه. يعني لو لو فرض ان هذا المسبوق -

00:37:58

ادرك مع الامام ركعة ثم قام يصلي وسهى في قضائه فيشتت بالسهو يستدرج السهو هذا ما يتعلق سجود السهو بالنسبة المأمور نعم قال مصنف رحمة الله تعالى ناخد الأسئلة احسن الله اليكم شيخنا الفاضل. هذا سائل يقول اذا انصرف المأمور عندما ينصرف الامام عندما ينصرف الامام الاول -

00:38:27

هل يكتب له قيام ليلة الامام الثاني في صلاة القيام وكيل ونائب عن الامام الاول بان انقضاء الصلاة انما يقوم بالوتر والنبي صلى الله عليه وسلم قال من قام مع الامام حتى ينصرف -

00:39:05

وانصراف الامام يكون بالوتر احسن الله اليكم شيخنا كذلك في العشر الاواخر يقول يا شيخ متى يكون انصرافنا مع انصراف الامام ؟ في الوتر في اخر الليل اذا اوتر الامام يكون قد انصرف -

00:39:22

التهجد يا شيخنا اذا ما صلى التهجد يعني ما يكتب له قيام ليلة لان الامام في التراويح منصرف احسن الله اليكم شيخنا انصراف من من القيام يكون بالوتر -

00:39:40

ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى باصحابه وقالوا له لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه قال انه من قام مع الامام حتى ينصرف. المراد ينصرف يعني بالوتر وليس المراد ان ينصرف يقوم من مكانه -

00:39:58

احسن الله اليكم شيخ. هذا سائل يقول هل يجوز لي ان اعتكف في المسجد النبوي ؟ ثم ارجع الى بيتي في الصباح فنانم في مسجد الحي. ناوي بذلك الاعتكاف ناوي بذلك الاعتكاف في ذلك المسجد. مم. لا يصح -

00:40:14

الاعتكاف لزوم المسجد ان يلزم مسجدا واحدا. اما ان يشقص الاعتكاف بان يعتكف اه جزءا هنا في هذا المسجد وجزءا في المسجد الآخر وجزءا في المسجد الاخر فهذا لا يصح. نعم -

00:40:28

شيخنا هذا يسأل عن شركة معينة يسأل عن شائكة معينة وذكرها باسمها. ايه. لا تكسب من الشركات الشركات عموما اي شركة من شركات الاتصالات او غيرها التي تعطي هدايا او تعطي نقاط -

00:40:43

لا حرج على الانسان ان يقبلها لا حرج عليه ان يقبلها. لانها غنم وليس لها فحراً فما يأبه من هدايا نقاط وغیرها اقول يجوز له  
يجوز له ان يقبلها. نعم - 00:41:12

ولا يدخل هذا في الميسر لا يدخل هذا الميسر معناه ان تكون اما غانم اواما غارما فالجوائز والمسابقات التي تكون من في بعض  
الاماكن هذه اقول يعني الارتفاع بها لا حرج. يعني مثلا انت الان اردت ان تبعي سيارتكم بنزين - 00:41:31

عندك محطات محطة كلها السعر واحد موحد لكن محطة توزع منديل تعطيك كروت تغير الزيت مجاناً فانت ذهبت الى هذه  
المحطة هل نقول هذا حرام انت ان حصلته فهو غانم وان لم تحصله فانت سالم - 00:41:56

والميسر هو المعاملة التي تكون دائرة بين المفغم والمغرم. يعني اما غانم اواما غانم اما اذا كان غانم بكل حال اذا كان الانسان يغنم  
بكل حال او سالم ما في الميسر - 00:42:16

ليست من الميسر انك اشتراكك مثلًا في باقة من الباقات التي اتصالات بحيث انك مثلًا آتاً توفر على نفسك. انسان  
مثلًا عنده فاتورة كل شهر يدفع فاتورة ست مئة ريال - 00:42:36

فاشتراك مثلًا في باقة بثلاث مئة ريال. يدفع ثلاثة مئة ريال لهم يعني يشتراك في هذه الباقة هو في هذه الحال نقول جائز لانه غانم  
بكل حال. بدلاً من ان يدفعوا ست مئة سيدفع ثلاثة مئة ثلاثة مئة. لكن انسان مثلًا فاتورته شهرية - 00:42:55

يعني يسدد مئتين مئتي ريال ويقول ابا اشتراك في باقة يمكن ان تزيد فاتورتك الى هذا الحد. نقول هذا لا يجوز. لانك احياء اما غانم  
واما واما غالب فاجعلوا قاعدة كل معاملة تدور بين المفغم والمغرم - 00:43:13

يعني اما غانم اواما غانم فهي من الميسر واما اذا كانت المعاملة اما غانم اواما غارم اواما سالم فهي جائزة. حتى في المسابقات الان  
في قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:33

لا سبق الا في نص او خف او حافر لا سبق الى عوز فدافع العوض لا يجوز في الا في هذه الثلاثة النصل والخف والحادي اذا كان من  
المتسابقين من المتسابقين - 00:43:49

بحيث اخرجت انا مبلغًا واحرسن انت مبلغًا ولتنسابق على الخيل يقول هذا جائز في الثلاثة. النصل والخف والحادي يعني السهام  
والابل الخيل واما اذا كان العوز في المسابقة انتبه اذا كان العوض في المسابقة من احدهما فقط - 00:44:06

او من طرف ثالث من اجنبى فهو جائز فمثلاً مثال من احدهما قلت لك اتسابق انا واياك سبقتني فلك مائة وان سبقتك فلا شيء عليك  
هذا جائزة ليش؟ لان هذه المعاملة بمجملها مشتملة على اما غانم - 00:44:31

الذى هو انت واما غارم الذي هو انا واما سالم وهو انا اذا فزت فهمتم؟ نعم. فالآن انا اذا بذلت المئة اذا فزت في المسابقة انا الان سالم  
ان فاز علي - 00:44:55

غارم ها ان فاز عليه غانم وهو غانم فالمسابقة اذا كان فيها مفغم ومغرم وسلام يعني كانت تدور على اما غانم اواما غانم اواما سالم  
فهي جائزة كل معاملة في الدنيا ادى الانسان الى اللي يفتح تجارة - 00:45:11

محل تجاري هو اما غانم اواما غانم اواما سالم. هل يضمن الربح ها لا هل يضمن الخسارة؟ لا كل انسان يتجر بالمال لا يخلو من هذه  
الحالات اما ان يكون غانماً يربح - 00:45:29

واما ان يخسر واما ان يسلم رأس ماله طيب ايضاً اذا كانت من طرف ثالث قال شخص لرجلين او لجماعة تسبقاً وتسابقاً والفائز  
منكم اعطيه كذا وكذا هذى ايضاً جائزة - 00:45:44

وليس هذه الصورة التي قبلها هي كما توهّمه بعض طلبة العلم بتوجهون يقولون هذى مسابقة هي في الواقع جعلة هذه من باب  
الجعلة من باب الجعلة كما نص العلماء على ذلك بان قال من اذن في هذا المسجد فله كذا. من من بنى لي هذا الحائط فله كذا. فهي  
يعنى دخوله في الجعلة اقرب من - 00:46:04

في المسابقة. اذا العوز ان كان من المتسابقين فلا يجوز الا في هذه الثلاثة النصل والخف والحادي النص الشعري عليها واما اذا كان العوز  
والجائزة من احدهما او من اجنبى يعني من طرف ثالث فهي جائزة في كل مسابقة مباحة. وهي في الواقع - 00:46:27

ليست من باب المسابقة وانما هي من باب باب الجعالة. نعم احسن الله اليكم شيخنا الفاضل هذا سائل يقول من شك في الحديث ثم توضأ وبعد الوضوء تيقن الحديث هل يعيده الوضوء؟ مانيش. من شك في في الحديث ثم توضأ وبعد شك في الحديث - 00:46:53 يعني على اليقين بان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحًا مثل توضأ ثم شك. هل احدث او لم يحدث؟ نقول لا عبرة لا تعتبر - 00:47:13

لان الوضوء لان وضوئك يقين امر يقيني واليقين لا يزول الا بيقين. حتى لو غالب على ظنك تقول الظاهر والله اعلم اني احدثت. لا تلتفت لهذا لان اليقين لا يرتفع او لا يزول الا بيقين - 00:47:26 ولا يزول لا بشك ولا بغلبة ظن. يقول انه لما شك توضأ وبعد الوضوء تيقن الحديث انه كان محدثا هل يعيده الوضوء مرة ثانية كيف؟ انه شك في الحديث ثم توضأ. مم. وبعد الوضوء تيقن الحديث. هل يعيده الوضوء؟ هذى ذكرها الفقهاء هذا يكون حكمه اي حكمه او العكس - 00:47:45

يقول حكم انه بضد حاله قبلهما. ان كان قبلهما متوضئا فهو الان متظاهر يعني من من من شك في الحديث يعني كان في الاول شاكا. نعم ثم توضأ ثم تيقن تيقن اتو في الأول محدث - 00:48:05 يعيده الوضوء. على القاعدة اليقين ازالة بيقين احسن الله لكم شيخنا السؤال الثاني يقول هل يلحق هل يلحق الذنب بالكلب في وجوب التسبيح في وجوب تسبيح في وجوب تسبيع غسل ما ولغ فيه - 00:48:22 لا يلحق هذا خاص بالكلب اذا ولغ الكلب في اناءه احدكم فليغسله سبعا او سبع مرات احداهن بالتراب هذا خاص بالكلب حتى الخنزير حتى الخنزير الحقه بعض العلماء لكن لكنه ضعيف - 00:48:40 الخنزير كان موجود في وقت النبي عليه الصلاة والسلام والرسول صلى الله عليه وسلم اعطي جوامع الكلم لم يقل اذا ولغ الكلب او الخنزير وانما قال اذا ولغ الكلب. احسن الله اليكم يا شيخ. سؤاله الاخير يقول هل المعتكف ان يشغل شيئا من وقته بسماع الدروس - 00:48:56

العلمية المسجلة والنظر في كتب اهل العلم وجزاكم الله خيرا. نعم المعتكف افعال المعتكف ثلاثة انواع مشروع وممنوع ومباح المشروع ان يتشارغل بالقرب القرب يعني بما يقربه الى الله. من صلاة - 00:49:13 وذكر دعاء قراءة قرآن قراءة علم الثاني ممنوع وهو ان يتحدث بالدنيا تفرغ في هذا المسجد بطاعة الله للبعد عن الدنيا. فلا فالا يتحدث في الدنيا او يتكلم بكلام حرام - 00:49:35 والثالث مباح وهو تحديه مع زائره او صديقه بكلام مباح هذا ما يتعلق المعتكف. اما خروج المعتكف خروج المعتكف من معتكه فلا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى ان يخرج المعتكف من معتكه لامر لابد له منه - 00:49:52 شرعا طبعا او شرعا لابد له منه طبعا او شرعا مثال ما لا بد له منه طبعا خروجه لقضاء الحاجة بمقتضى الطبيعة خروجه للأكل والشرب بمقتضى الطبيعة ومثال ما لا بد له منه شرعا خروجه للوضوء والغسل - 00:50:17 خروج للوضوء والغسل وتغيير الملابس مثلا ليوم الجمعة ونحوها هذا ابو الامر لابد من جائز فخروجه في هذه الحال امر جائز. اذا اذا خرج لامر لابد له منه طبعا او شرعا فهو جائز - 00:50:39

الثاني الحال الثاني ان يخرج لامر ينافي الاعتكاف ان يخرج بامر اعتكاف كما لو خرج لجماع زوجته او خرج للبيع والشراء عنده محل تجاري يخرج يبيع ويشتري هذا يفسد الاعتكاف - 00:50:56

لان هذا لان المقصود من اعتكاف الانقطاع والبعد عن الدنيا طيب لو قال لنا انا قد اشتريت بضاعة ابيعها ايام الاعياد وانا اريد ان استغل فرصة العشر الاواخر اذهب الى الدكان لمدة ساعتين ثلاث ساعات - 00:51:21

ابيعوا ما شاء الله وارجع يقول حتى لو جلس خمس دقائق لا يجوز يعني هذا ينافي الاعتكاف الحال الثالثة ان يخرج بطاعة غير واجبة كتاب العجائب وعيادة المريض ونحو ذلك - 00:51:46

فهذا ان شرطه في ابتداء اعتكافه يعني اذا شرط ذلك في ابتداء الاعتكاف فانه جائز قال مثلا اشترط عليك يا رب ان اعود فلانا

المريض او ان اشهد جنازة فلان وادا من اقاربه - 00:52:06

فهذا جائز لورود ذلك عن الصحابة لكن اذا دار الامر بين ان يشترط او لا يشترط فالاولى ان لا يشترط الا اذا دعت الحاجة الخاصة الى الاشتراط. نعم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول وجود الطفل الصغير الغير المميز في الصف هل يقطع الصف؟ نرجو التوضيح - 00:52:26

لا لا يقطع الصف. الصف لا ينقطع الا اذا كان بين الرجل ومن بجانبه نحو ثلاثة اذرع اما الصبي فان كان مميزا فصلاته صحيحة ولا يقطع الصف بل ولا يجوز - 00:52:53

اخراجه من الصف الصبي المميز لا يجوز تأخيره عن موضعه او مكانه حتى لو كان خلف الامام حتى لو كان خلف الامام وبعض الناس تجد انه اذا رأى صبيا يصلى خلف الامام او ما يسمى في الروضة في المساجد يؤخره - 00:53:07

ويقول ارجعوا وهذا حرام جنائية عليه لان هذا الصبي احق احق منك بالمكان وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من سبق الى ما لم يسبق اليه غيره فهو احق. احق به - 00:53:27

وثانيا ايضا ان المطلوب منا ان نشجع صبياننا واولادنا على المساجد فكون هذا الشخص يقوم باقامة هذا الصبي وطرده سيكون فيه ردة فعل بالنسبة للصبي. ربما كره المساجد وكره اهل الخير - 00:53:46

بسبب هذا التصرف وعلى هذا فلا يجوز تأخير الصبي لو جئت ووجدت صبيا في مكان خلف الامام وكان الصبي مميزا لا يجوز ان تؤخره لانه احق منك بالمكان فاذا قال قائل ما الجواب عن قول النبي صلى الله عليه وسلم ليلنني منكم اولو الاحلام والنهى - 00:54:04

ليلنني منكم اولو الاحلام والنهى. وهذا يقتضي ان الذي يلي الامام هم اولو الاحلام والنهى يعني من وهم البالغون. الكبار الجواب ان الحديث ليس فيه دلالة على اقامة الصبي ليس فيه دلالة لماذا؟ نقول تأمل الرسول صلى الله عليه وسلم قال ليلنني - 00:54:31

فهو امر وارشاد منه ان يكون الذي يليه من؟ اولو الاحلام والنهى. ولم يقل لا يلنني الا اولو الاحلام والنهى. فرق بين العبارتين لو ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا يلنني يعني لا يصلى خلفي الا اولو الاحلام والنهى. قلنا نعم اذا وجدت - 00:54:53

اقم امثالا النبي صلى الله عليه وسلم. واما قوله ليلنني فهو حث الرسول عليه الصلاة والسلام وترغيب لاولو الاحلام والنهى ان يكونوا هم الذين خلف الامام. لماذا؟ لان كونهم خلف الامام فيه فائدة للامام - 00:55:13

اذا ارتج عليه يفتحون عليه في الاقوال ويفتحون عليه في الافعال اذا زاد او نقص نعم وعلى هذا فاخراج الصبي او اقامته من موضعه نقول هذا حرام ولا يجوز وهو جنائية عليه - 00:55:31

كتابية على هذا الصبي والصبي جوف الصبي اذا اقامه شخص من في مثل هذا الموضوع لن ينسى له هذا الموقف ما بقي حيا يظل يتذكر هذا الموقف حتى لو بعد خمسين سنة - 00:55:50

شيخنا هذا السائل يقول ما حكم استخدام المحفظة الرقمية؟ وهل العقد فيها يعتبر صوفا ام قرضا ما اعرف عنه. نعم. اللي بعده. اه شيخي يقول هذا السائل يقول اخت اسلمت قبل تسع سنوات وهي تسكن لوحدها وسيزورها والداها الكافران - 00:56:07

اخت اسلمت قبل تسع سنوات. نعم. وهي تسكن لوحدها. وسيزورها والداها الكافران في رمضان. فهل يجوز لها ان تضيف ان تضيفهم يعني اعطاءهم الطعام والشراب نعم آآ قد ثبت في صحيح البخاري - 00:56:33

من حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها. انها قالت يا رسول الله ان امي اتت يعني الى المدينة وهي راغبة عفا اصيلها قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم صلي امك - 00:56:51

فالواجب عليها اذا قدم والداها ان تحسن اليهما لقول الله عز وجل واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وقال عز وجل وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما. وصاحبها في الدنيا معروفا. لكن بالنسبة للاكل - 00:57:05

لا تعطيهما الاكل تقول لهم هذا الاكل امامكم منشأ ان يأكل فليأكل يعني هم يتولون الاكل. نعم. لكن اقول يجب عليها ان اه تحسن اليهما تحسنيهما بالقول والفعل والمال والجاه - 00:57:27

لأن الله عز وجل امر بالاحسان الى الوالدين ولو كان كافرين يقول مؤتم قام في صلاة التراويح عند التشهد في الركعة الثانية فهل عليه سجود السهو مأمور نعم قام عند التشهد الامام في ركعة لا اذا كان مع الامام يتحمل اماما. اذا كان مع الامام يعني لو فرض ان المأمور - 00:57:46

اه في الركعة الثانية الله اكبر هو قام يجلس ولا شي يتتحمل الامام عنه هذه الزيادة والله تبع البارحة يا شيخ بالنسبة للحاج يصير اه في المطاعم مفتوحة يا شيخ - 00:58:07

المطاعم المفتوحة والبوفيهات المفتوحة. نعم. من الجوع اقول حكم البوفيهات البوفيه المفتوح هو جائز من حيث الاصل جائز من حيث الأصل لماذا؟ نقول لأن صاحب المطعم او البوفيه قد ملكك مكتنك من المنفعة. فان تدفع منهه ريال وقل امامك قل ما شئت - 00:58:24

والقاعدة ان صاحب ان المؤجر اذا مكن المستأجر من المنفعة فان عقد الايجار ينصح حتى لو قدر ان المستأجر ما استهلك المنفعة اضرب مثلا انسان شخص استأجر بيته في خمسين الف ريال - 00:58:52

استأجر بيته بخمسين الف ريال لما استأجر البيت وهو راجع قدر الله عز وجل عليه حادث ونوم في المستشفى ستة اشهر البيت الان فاضي كم ستة اشهر طيب هل نقول هذا ميسر - 00:59:14

ما انتفع به جهالة لا ما دام ان صاحب العقد او المؤجر المالك قد مكتنك من المنفعة واماكل قل ما شئت فقل فقل من هذا وان شئت فقل من هذا. فليس فيه فليس فيه جهالة ولا غرر - 00:59:30

ليس به جهالة ولا ضرر لانه المتوسط محسوب اصلا يعني هم لا ينظرون لشخص يأتي بدل ويأكل ارقى الانواع الاكل. يذهب الى الاسماك والغالى ويأكل منها. او شخص لا يأكل الا مثل الاشياء اللي يصير. لا. ينظرون - 00:59:50

الوسط فهم قيموا هذه القيمة مثلا مئة ريال مئة وخمسين ريال ومكتنك من المنفعة وما دام ان الناس في حاجة اليها او في حاجة لمثل هذا الجهالة فيها مغتفرة فالاصل فيها الجواز احسن الله - 01:00:06

وبارك فيكم. جزاكم الله خيرا بارك الله فيك - 01:00:23